

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة

فقهية مقارنة

زينب ذنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي

أنموذجاً دراسة فقهية مقارنة

زينب ذنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي*

المقدمة

الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين الذي أرسله الله رحمة للعالمين، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن علم الفقه من أشرف العلوم فهو المعين الذي حفظ للأمة إرثها التشريعي والحضاري على مر العصور، فكان المنارة التي تهتدي بها الأمة في تشريعاتها ومعاملاتها؛ لأنه الممثل للشرعية الخالدة الشاملة لأحكام العباد في دنياهم وأخراهم، وعلاقاتهم العامة والخاصة، والتي تصلح لكل زمان ومكان، فكان مفخرة الأمة بين الأمم، وكان العلماء هم ميراث هذه الأمة ونتيجة لتلك الجهود التي قاموا بها، فقد أفنوا أعمارهم وشدوا الرحال وقابلوا الرجال، فأصبح لزماً على طلبة العلم إبراز جهودهم وازدهار علمهم واجتهادهم في خدمة هذا الدين الحنيف، ومن هؤلاء العلماء الإمام الرافعي (رحمه الله) حيث يعد من الفقهاء البارزين في المذهب الشافعي، وأكثرهم آثاراً، فكانت ترجيحاته في كتاب فتح العزيز بشرح الوجيز محور البحثي، والتي جاءت بعنوان: (الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة فقهية مقارنة) سائلين بين المولى عز وجل السداد في القول والعمل.

أولاً: طبيعة الموضوع:

* جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الإنسانية/ قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية.

هو دراسة فقهية مقارنة في ترجيحات الإمام الفقهية في أركان البيع مع بيان آراء المذاهب الأربعة ابتداءً بالمذهب الحنفي ثم المالكي ثم الشافعي ثم الحنبلي، وفق ترتيب منهجي، ودراسة علمية منظمة.

ثانياً: أهمية الموضوع:

تظهر أهمية الموضوع فيما يوصل بينها يتعلق بيع فضولي في بحث مستقل مما يسهل على طلبة العلم معرفة رأي الإمام الرافعي في هذه المسألة موضع البحث مكانة الإمام الرافعي التي تظهر من خلال كثرة النقل عنه واعتماده في المذهب الشافعي، فقد كان مجتهداً متميزاً اثنى عليه العلماء.

ثالثاً: سبب اختيار الموضوع:

يمكن تلخيص سبب اختيار الموضوع فيما يأتي:
الإسهام في خدمة الفقه، وذلك بدراسة جملة من الأحكام الفقهية وتوضيح الخلاف الواقع فيها بين العلماء

أهمية فقه البيع و لاسمياً بيع فضولي في وقتنا الحاضر ودوره في تنظيم شؤون الحياة.

رابعاً: منهجية البحث:

وقد سار منهج البحث في الرسالة بوضع عنوان لكل مسألة ثم دراستها دراسة فقهية مقارنة، وعرضها بطريقة منظمة وفق الترتيب الآتي:

صورة المسألة.

تحرير محل الخلاف.

أقوال الفقهاء.

ترجيح الإمام الرافعي مع ذكر نص ترجيحه.

ألة الفقهاء ومناقشتها مع بيان وجه الدلالة، وذكر ما يرد عليها من مناقشات وردود ومتى يجاب به عنها إن كان ثمة إجابات وردود بعد ذكر الدليل.

الترجيح مع بيان سببه.

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة

فقهية مقارنة

زينب دنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي

وقد قسمت بحثي الى مقدمة ومبحثين وخاتمة فالمبحث الأول تناولت التعريف بالمؤلف ومؤلفه أما المبحث الثاني فقد تناولت فيه ترجيحات الإمام الرافعي في بيع الفضولي. واشكر أساتذة قسم علوم القرآن وأخص بالذكر الدكتور خالد محمد صوفي الذي امدني بما احتجت من مصادر واستفسارات ونصائحه القيمة كانت عوناً لي في اتمام هذا البحث. والفضل لله من قبل ومن بعده وأسأله بأسمائه وصفاته العلا أن يجعل عملي لوجهه خالصاً ولعباده نافعاً، سبحانه اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك واتوب إليك، والحمد لله رب العالمين.

الملخص

يتناول هذه البحث ترجيحات الإمام الرافعي في بيع الفضولي، ودراستها دراسة فقهية مقارنة بالمذاهب الأربعة، وقد قسمت هذه البحث إلى مبحثين، فالأول منها التعريف بالمؤلف ومؤلفه، والمبحث الثاني ترجيحات الإمام الرافعي في بيع الفضولي، وقد درست هذه المسألة دراسة علمية وفق الترتيب الآتي:

عنوان مسألة، ومن ثم صورتها، وتحرير محل الخلاف، وأقوال الفقهاء، وترجيحات الرافعي، والأدلة ومناقشتها، والترجيح مع بيان سببه، ثم انتهى البحث بخاتمة تتضمن النتائج، ومن أبرز النتائج التي توصلت إليها أن الرافعي يعد عالماً مجتهداً فقيهاً، خدم الفقه ولاسيما المذهب الشافعي بمؤلفاته، وتوصلت إلى نتائج إلى صحة بيع الفضولي عند الإمام الرافعي (رحمه الله).

Summary

This research deals with the preferences of Imam Al-Rafi'i in the sale of curious, and its study is a jurisprudential study compared to the four schools of thought.

The title of an issue, and then its image, editing the place of disagreement, the sayings of the jurists, the weightings of Al-Rafi'i, the evidence and its discussion, and the weighting with a statement of its reason, then the research ended with a conclusion that includes the results, and one of the most prominent results that I reached is that Al-Rafi'i is a scholar who is diligent in jurisprudence, serving jurisprudence, especially the Shafi'i school of thought. With his writings, I came to the conclusions of the invalidity of the curious sale.

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف ومؤلفه

المطلب الأول: التعريف بالإمام الرافعي

أولاً: حياته الشخصية

اسمه:

اتفق العلماء على أن اسمه: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسين بن

الحسن^(١).

(١) تهذيب الأسماء واللغات: ٢/٢٦٤، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) تحقيق مصطفى أبي الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، السعودية، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م: ٣١٧/١. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة

فقهية مقارنة

زينب دنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي

كنيته: يكنى بأبي القاسم^(١).

نسبه: ينسب الإمام عبد الكريم بن أبي الفضل إلى النسب الآتية: (الرافعي، القزويني)، وسأتي على بيانها:

الرافعي: اختلف أصحاب التراجم في نسبه هذه على ثلاثة أقوال:

القول الأول: نسبة إلى رافع بن خديج الصحابي (رضي الله عنه)^(٢)، قاله الإمام النووي^(٣)، الذهبي^(٤).

قال الإسنوي: (وحكى بعض الفضلاء عن شيخه قال: سألت القاضي مظفر الدين قاضي قزوين، إلى ماذا نسبة الرافعي؟ فقال: كتب بخطه وهو عندي في كتاب التدوين في أخبار قزوین أنه منسوب إلى رافع بن خديج الأنصاري (رضي الله عنه)^(٥)).

القول الثاني: نسبة إلى أبي رافع مولى^(٦) النبي (ﷺ)، قاله ابن كثير^(٧).

القول الثالث: نسبة إلى بلدة رافعان، وهي من بلاد قزوین، قاله النووي^(٨).

(ت ٨٥٢هـ) دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م: ٣١٧/١، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: ١٨٩/٧.

(١) المصدر السابق.

(٢) رافع بن خديج بن رافع بن عدي بن زيد بن جشم بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الأوسي الحارثي المدني، يكنى بأبي عبد الله وقيل: أبو خديج استصغره النبي (ﷺ) يوم بدر، وشهد أكثر المشاهد، وتوفي سنة (٧٤هـ). أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٢٣٢/٢، سير أعلام النبلاء: ١٨٣/٣.

(٣) ينظر: تهذيب الاسماء واللغات: ١٨٧/١.

(٤) سير أعلام النبلاء: ٢٥٤/٢٢.

(٥) المصدر السابق، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: ٦١/١، طبقات المفسرين للداودي: ٣٤٣/١.

(٦) اسمه إبراهيم. وقيل: أسلم، قيل: غير ذلك، هو من قبض مصر وكان عبداً للعباس فوهبه للنبي (ﷺ) بشر النبي بإسلام العباس أعتقه، روى عنه أحاديث، روى عنه ولده عبيد الله بن أبي رافع، وحفيده الفضل بن عبيد الله جماعة كثيرة، شهد غزوة أحد، والخندق، وكان ذا علم وفضل، توفي: في خلافة علي (رضي الله عنه) سنة (٤٠هـ) بالكوفة. أسد الغابة في معرفة الصحابة: ١٥٦/١، سير أعلام النبلاء: ١٦/٢.

(٧) ينظر: طبقات المفسرين للداودي: ١٣٤٤.

القزويني: نسبة إلى قزوين^(٢)، وهي إحدى المدائن المعروفة بنواحي أصفهان، ويقال لها: باب الجنة، كان منها جماعة من العلماء والأئمة في كل فن^(٣).

ولادته: اختلف أصحاب التراجم في ولادته على ثلاثة أقوال:

القول الأول: ولد الإمام الرافعي سنة (٥٢٦هـ) ذكره ابن الملقن^(٤).

القول الثاني: ولد الإمام الرافعي سنة (٥٥٥هـ) ذكره الإمام الذهبي^(٥).

القول الثالث: ولد الإمام الرافعي سنة (٥٥٧هـ) ذكره الزركلي^(٦).

الذي يبدو راجح أن ما ذهب إليه أصحاب القول الثاني القائلين بأنه ولد سنة (٥٥٥هـ) لان الإمام ذكر ذلك قائلاً: (يقول لي - اي والده-، والدتك بعد ما جاوزت الأربعين، وولدت في أواخر العاشر من شهور سنة خمس وخمسين وخمس مئة)^(٧).

وفاته: اختلف أصحاب التراجم في سنة وفاة الإمام الرافعي على قولين:

القول الأول: توفي الإمام الرافعي في سنة (٦٢٣هـ)، وهو ما ذهب إليه ابن خلكان، وابن

السبكي، وابن كثير، وابن الصلاح، وجماعة من أهل العلم^(٨).

(١) طبقات الشافعيين لابن كثير: ٨١٤/١، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه: ٧٧/٢، طبقات المفسرين للداودي: ٣٤٣/١.

(٢) حصن قزوين يسمّى كثرين بالفارسية وبينه وبين الديلم جبل كانت ملوك الأرض تجعل فيه رابطة من الأساورة يدفعون الديلم إذا لم يكن بينهم هدنة ويحفظون بلادهم من اللصوص، معجم البلدان لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط ١٩٩٥م، ٣٤٢/٤.

(٣) الأنساب للسمعاني: ٤١١/١٠.

(٤) البدر المنير: ٣٢٠/١.

(٥) سير أعلام النبلاء: ٢٢/٢٥٢.

(٦) الأعلام: ٥٥/٤.

(٧) التدوين في أخبار قزوين: ٣٣٠/١.

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة

فقهية مقارنة

زينب دنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي

وفي ذلك قال ابن الملقن: (قال ابو عبدالله بن ابي بكر الصفار الإسفراييني: الامام الرافعي توفي رضي الله عنه وأرضاه، وجعل الجنة مأواه، في حدود سنة ثلاث وعشرين وست مئة، ودفن بقزوين... وكذا أرخه القاضي شمس الدين بن خلكان، وأفاد بأنها كانت في ذي القعدة)^(٢).

القول الثاني: توفي في سنة (٦٢٤هـ) وهو ما ذهب اليه الذهبي^(٣)، دليله ما قاله أبو عمرو ابن الصلاح: (بلغنا بدمشق وفاته سنة أربع وعشرين وستمئة، وكانت وفاته في أوائلها، أو في أواخر السنة التي قبلها بقزوين)^(٤).

الراي الراجح والله اعلم يبدو لي هو القول الأول القائلين ان سنة وفاته هو ما بين سنة (٦٢٣هـ - ٦٢٤هـ).

ثانياً: حياته العلمية

شيوخه

هياً الله عز وجل للإمام الرافعي مجموعة من الشيوخ، فأخذ العلم من العديد من العلماء والمشايخ، وكان من ابرز شيوخه:

أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن سهل بن سلمة بن عثكل بن إسحاق بن حنبل الهمداني، شيخ همدان بلا مدافعة، الإمام، الحافظ، المقرئ، العلامة، شيخ الاسلام، وإمام

(١) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ٢/ ٢٦٤ - ٢٦٥، سير أعلام النبلاء: ١٦/ ١٩٨، فوات الوفيات: ٢/ ٣٧٧، طبقات الشافعية الكبرى: ٨/ ٢٨٤، طبقات الشافعيين: ١/ ٨١٥، توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم: ٤/ ٩٧

(٢) تهذيب الأسماء واللغات: ٢/ ٢٦٤ - ٢٦٥، البدر المنير: ١/ ٣٣٧، طبقات الشافعية ابن قاضي شهبه: ٢/ ٧٦.

(٣) ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: ١٣/ ٧٤٢.

(٤) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: ١٣/ ٧٤٢، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ١/ ٣٣٧.

العراقيين في القراءات، والإمام في التفسير والحديث والأنساب والتواريخ، وله مصنفاته منها العشرة، والمفردات، والوقف، والابتداء، ومعرفة القراء، ولد سنة (٤٨٨ هـ) في همذان وتوفي سنة (٥٦٩ هـ)^(١).
 أبو الخير أحمد بن إسماعيل بن يوسف الطالقاني القزويني الشيخ، الإمام، العلامة، الواعظ، الملقب رضى الدين، تفقه بمحمد بن محمد الفقيه وغيره، ذو الفنون وكان إماماً في فقه الشافعية، وهو خال والده الإمام الرافعي، أقام زمناً في بغداد، ودرس بالنظامية، وله مصنفاته له التبيان في مسائل القرآن رد به على الحلولية والجهمية، وتعريف الأصحاب سواء السبيل، ولد سنة (٥١٢ هـ) وقيل (٥١١ هـ) بقزوين وتوفي سنة (٥٩٠ هـ) ايضاً قزوين^(٢).
تلامذته:

أثنى كثير من العلماء على الامام الرافعي (رحمه الله) ومن جملة ما قالوه.

وهم من اخذ العلم عنه وتتلذذ على يديه، وسأترجم منهم:

أبو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري، صاحب "الترغيب والترهيب" عالم بالحديث والعربية، تولى مشيخة دار الحديث الكاملية بالقاهرة، من الحفاظ المؤرخين وله التصنيف والتخريج والإفادة والتحديث، ولد سنة (٥٨١ هـ) وتوفي سنة (٦٥٦ هـ) بمصر^(٣).
 ابو الثناء محمود بن ابي سعيد القزويني الطاووسي، هو ابن أخت الإمام الرافعي، روى أنه اخذ بالإجازة أربعين حديثاً عن خاله الإمام الرافعي، سمعها منه البرهان رئيس المؤذنين، ولد سنة (٥٨٨ هـ) تقريباً وتوفي بالقاهرة في ربيع الأول^(٤).

ج- أقوال العلماء فيه:

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء: ٢١ / ٤٠ - ٤١، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: ١ / ٧٥. الأعلام: ٢ / ١٨١.

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء: ٢١ / ١٩٠ - ١٩١، طبقات الشافعية الكبرى: ٦ / ٧، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثر الواقعة في الشرح الكبير: ١ / ٣٢١، الأعلام: ١ / ٩٦ - ٩٧.

(٣) ينظر: شرح مسند الشافعي: ١ / ٤٥. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: ١ / ٧٦.

(٤) ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: ١٥ / ٢٥٥، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثر الواقعة في الشرح الكبير: ١ / ٣٢٣.

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة

فقهية مقارنة

زينب دنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي

وقال النووي (٦٧٦هـ): (الإمام البارع المتبحر في المذهب، وعلوم كثيرة ... الرافعي من الصالحين المتمكنين، وكانت له كرامات كثيرة ظاهرة)،^(١).

قال السبكي (٧٧١هـ): (كان الإمام الرافعي متضلعا من علوم الشريعة تفسيرا وحديثا وأصولا مترفعا على أبناء جنسه في زمانه نقلا وبحثا وإرشادا وتحصيلا وأما الفقه فهو فيه عمدة المحققين وأستاذ المصنفين كأنما كان الفقه ميتا فأحياه وأنشره وأقام عماده بعد ما أماته الجهل فأقبره كان فيه بدرا يتوارى عنه البدر إذا دارت به دائرته والشمس إذا ضمها أوجها وجوادا لا يلحقه الجواد إذا سلك طرقا ينقل فيها أقوالا ويخرج أوجها ... وكان رحمه الله ورعا زاهدا تقيا نقيا طاهر الذيل مراقبا لله له السيرة الرضية المرضية والطريقة الزكية والكرامات الباهرة)^(٢).

د - مصنفاته: للإمام الرافعي مصنفات كثيرة تدل على تبحره في العلم وعلو مكانته، ومن أهم هذه المصنفات.

الشرح الصغير: وهو في الفقه ومختصر لكتاب فتح العزيز بشرح الوجيز، وقام بتأليفه بعد فراغه من الشرح الكبير؛ ليكون اختصارا للشرح الكبير^(٣).

كتاب التدوين في ذكر أهل العلم بقزوين: وهو كتاب مطبوع متداول بين أهل العلم في التاريخ والتراجم في فضائل البلدة وخصائصها^(٤).

شرح مسند الإمام الشافعي: وهو عبارة عن مجلدين، قال عنه الذهبي: (يظهر عليه اعتناء قوي بالحديث وفنونه في شرح المسند)^(٥)، قال ابن الملقن: (وهو كتاب نفيس)^(٦).

(١) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: ٢/٢٦٤-٢٦٥.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٨/٢٨٢-٢٨٣.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٨/٢٨١، ينظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ١/٣٣٠-٣٣١.

(٤) التدوين في أخبار قزوين: ١/٣-٤، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: ١/٦٨.

(٥) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: ١/٦٧.

(٦) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ١/٣٣١.

أربعون حديثاً: وهو كتاب في الحديث حيث قام برواية أنواع الحديث المسلسل بالأولية من عشرة طرق وخرجه لنفسه الامام الرافعي^(١).

المطلب الثاني: التعريف بكتاب فتح العزيز بشرح الوجيز

التعريف باسم الكتاب

اسم الكتاب: فتح العزيز شرح الوجيز وهو الأشهر^(٢).

ذكر الإمام الرافعي اسمه في مقدمة الكتاب، فقال: (ولقبته بالعزيز في شرح الوجيز)^(٣).

ورد الإمام السبكي، فقال: (وقد تورع بعضهم عن إطلاق لفظ العزيز مجرداً على غير كتاب الله، فقال: الفتح العزيز في شرح الوجيز)^(٤).

سبب تسميته لكتابه بفتح العزيز شرح الوجيز:

فقد بينه الامام الرافعي بقوله: (وهو عزيز على المتخلفين بمعنى، وعند المبرزين المنصفين بمعنى، وربما تلتبس على المبتدئين والمتبلدين أمور الكتاب، فيطمعون في اشتغال هذا الشرح علي ما يشفيهم، ولا يظفرون به فليعلموا أن السبب فيه أن تلك المواضع لا تستحق شرحاً يودع بطون الأوراق، والقصور في أفهامهم فدواؤهم الرجوع الي من يطلعهم علي ما يطلبون)^(٥).

التعريف بالكتاب:

هو كتاب فتح العزيز أو الشرح الكبير الذي شرح فيه الإمام الرافعي كتاب الوجيز للغزالي، وهو ذخيرة ثمينة من ذخائر تراثنا الفقهي، وهو من أمهات كتب الشافعية الكبار؛ لان يحوي تقرير القواعد، وتحرير الضوابط والمقاصد، وتبيين مآخذ الفروع، وهو خلاصة مذهب الشافعية، وخلاصة حياة الإمام الرافعي، وهو الكتاب الذي اشتهر به الإمام الرافعي، قال النووي: (واعلم أنه لم يصنف في مذهب الشافعي - رضي الله عنه - ما يحصل لك مجموع ما ذكرته أكمل من كتاب الرافعي ذي

(١) ينظر: البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ٣٣٢/١.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٢٨١/٨، سير أعلام النبلاء: ١٦/١٩٨، الاعلام للزركلي: ٥٥/٤، معجم المؤلفين: ٣/٦.

(٣) فتح العزيز بشرح الوجيز: ٧٣/١-٧٥.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى: ٢٨١/٨.

(٥) فتح العزيز بشرح الوجيز: ٧٥/١-٧٦.

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة

فقهية مقارنة

زينب دنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي

التحقيقات، بل اعتقادي واعتقاد كل مصنف أنه لم يوجد مثله في الكتب السابقة ولا المتأخرات فيما ذكرته من المقاصد المهمات^(١).

المبحث الثاني: ترجيحات الإمام الرافعي في بيع الفضولي

المطلب الأول: بيع الفضولي^(٢).

أولاً: صورة المسألة:

هل يصح بيع الفضولي أو لا؟

ثانياً: تحرير محل الخلاف:

اتفق الفقهاء على أن لا يصح البيع إذا كان العاقد لا يملك المبيع، أي كونه غير مملوكاً، لكن اختلفوا في حالات مستثناة في بيع ما ليس مملوكاً للإنسان، منها بيع الغاصب، لكون العاقد فيها يكون فضولياً.

ثالثاً: الترجيح عند الإمام الرافعي:

(الشرط الثالث في المبيع: كونه ملكاً لمن يقع العقد له أن كان يباشره لنفسه، فينبغي أن يكون له، فإن كان يباشره لغيره بولاية أو وكالة، فينبغي أن يكون لذلك الغير... لو باع مال ابنه علي ظن أنه حي وهو فضولي فبان أنه كان ميتاً يومئذ وإن المبيع ملك للعاقد ففيه قولان: أحدهما أن البيع صحيح لصدوره من المالك^(٣)).

رابعاً: أقوال الفقهاء: اختلف الفقهاء في حكم المسألة على قولين:

(١) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شبه: ٧٧/٢.

(٢) الفضولي لغة: من فضل وهي أصل صحيح يدل على زيادة في شيء، من ذلك الفضل: الزيادة والخير، والإفضال: الإحسان، ورجل مفضل، ويقال: فضل الشيء يفضله، وربما قالوا فضل يفضله، وهي نادرة. مقاييس اللغة: ٥٠٨/٤،

واصطلاحاً: هو من لم يكن ولياً ولا أصيلاً ولا وكيلاً في العقد. التعريفات: ١٦٧.

(٣) ينظر: فتح العزيز بشرح الوجيز: ١٢١/٨ - ١٢٤.

القول الأول: يصح بيع الفضولي ويوقف نفاذه على إجازة المالك، وهو قول الحنفية^(١)، والمالكية^(٢)، والشافعية في القديم^(٣)، ورواية عن مذهب الحنابلة^(٤)، وهذا ما رجحه الإمام الرافعي^(٥).

القول الثاني: لا يصح بيع الفضولي ويعد باطلاً، وهو قول الشافعية في الجديد^(٦)، ورواية عن مذهب الحنابلة^(٧).

خامساً: الأدلة ومناقشتها:

ذهب اصحاب القول الأول إلى صحة البيع، واستدلوا من الكتاب، والسنة.

استدلّاهم من الكتاب:

أ- قال تعالى: (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ)، (البقرة: ٢٧٥).

ب- قال تعالى: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ)، (النساء: ٢٩).

ج- قال تعالى: (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ)، (النساء: ٢٩).

وجه الاستدلال بهذا الآيات:

أن الله سبحانه وتعالى - شرع البيع، والشراء، والتجارة، وابتغاء الفضل من غير فصل بين ما إذا وجد هذا من المالك بطريق الأصالة، وبين ما وجد منه عن طريق الإجازة، وبين وجود الرضا في التجارة عند العقد أو بعده، فيجب العمل بإطلاقها إلا ما خص بدليل^(٨).
مناقشة الدليل: بأن هذه الآيات عامة، من غير تخصيص وتقييد^(٩).

(١) ينظر: المبسوط: ٦١/١١-٦٢.

(٢) ينظر: شرح مختصر خليل للخرشي: ١٤٦/٦.

(٣) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين: ١٣٢/٥.

(٤) ينظر: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ٢٨٣/١٥.

(٥) ينظر: فتح العزيز: ١٢٤/٨.

(٦) ينظر: المجموع شرح المذهب: ٢٦٠ / ٩.

(٧) ينظر: المغني لابن قدامة: ٢٠٥/٥.

(٨) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٤٩/٥.

(٩) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٨٦ / ٧.

أجيب عن ذلك:

أن الأصل في المعاملات الحل حتى يأتي دليل صحيح صريح على ثبوت النهي عن معاملة بخصوصها، ولا يوجد نهى صريح عن بيعه^(١).

استدلالهم من السنة:

روى عروة بن الجعد (رضي الله عنه)^(٢): (أن النبي ﷺ أعطاه دينارا يشتري له به شاة، فاشترى له به شاتين، فباع أحدهما بدينار، وجاءه بدينار وشاة، فدعا له بالبركة في بيعه، وكان لو اشترى التراب لربح فيه)^(٣).

وجه الدلالة: أن الرسول الله (ﷺ) أجاز هذا البيع، ولو كان باطلاً لرده، وأنكر على من صدر منه^(٤).

مناقشة الدليل: بأن عروة (رضي الله عنه) كان وكيلاً وكالة مطلقة^(٥).

أجيب عن ذلك:

بان هذا لا يصح؛ لأن المنقول أمر رسول الله (ﷺ) لعروة بشراء شاة واحدة، ولم يأذن له بالبيع، فاشترى شاة أخرى، وباع، وكل هذا من قبيل تصرف الفضولي، فأجازه الرسول (ﷺ) ودعا له بالبركة، ولو فرض صحة هذا النقل لكان على سبيل المدح له^(٦).

(١) ينظر: المجموع شرح المذهب: ٩ / ١٤٦.

(٢) عروة بن الجعد وقيل: ابن أبي الجعد البارق، وقيل: الأزدي، قاله ابن منده، وأبو نعيم، حدث عن رسول الله (ﷺ) عدة أحاديث، روى عنه العيزار بن حريث، وعامر الشعبي وشبيب بن غرقدة، وغيرهم، وكان قد سكن الكوفة، وولي القضاء بها، وأتى المدائن، ثم انتقل إلى براز الروز على مرحلة من النهروان فأقام بها مرابطاً، وقال شبيب بن غرقدة: رأيت في دار عروة بن الجعد سبعين فرساً مربوطة للجهاد في سبيل الله عز وجل. ينظر: تاريخ بغداد: ١ / ٥٥٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٤ / ٢٥.

(٣) صحيح البخاري: كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية، فأراهم انشقاق القمر: ٤ / ٢٠٧، رقم الحديث: (٣٦٤٢).

(٤) ينظر: المبسوط: ١٣ / ١٥٤.

(٥) ينظر: المغني: ٥ / ٩٤. فتح الباري شرح صحيح: ٦ / ٦٣٤.

(٦) ينظر: العناية شرح الهداية: ٧ / ٥٤.

روى عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) فقال: سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم، حتى أووا المبيت إلى غار، فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل، فسدت عليهم الغار، فقالوا: إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم، وفي الحديث: فقال الثالث: اللهم إني استأجرت أجراً، فأعطيتهم أجراً غير رجل واحد، ترك الذي له وذهب، فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال، فجاءني بعد حين، فقال: يا عبد الله أد إليّ أجري، فقلت له: كل ما تراه من أجرك من الإبل، والبقر، والغنم، والرقيق، فقال: يا عبد الله لا تستهزئ بي، فقلت: إني لا أستهزئ بك، فأخذه كله، فاستاقه، فلم يترك لي منه شيئاً، فإن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنا ما نحن فيه، فانفجرت الصخرة، فخرجوا يمشون)^(١).

وجه الدلالة: أن الرجل تصرف للأجير ببيع ماله والشرء له بغير إذنه، فدل على جواز تصرف الفضولي، وهو وإن كان في شرع من قبلنا إلا أنه لم يأت فيما يدل على منعه^(٢).

روى حكيم بن حزام (رضي الله عنه)^(٣): (أن رسول الله ﷺ بعث حكيم بن حزام يشتري له أضحية بدينار، فاشترى أضحية، فأربح فيها دينارا، فاشترى أخرى مكانها، فجاء بالأضحية والدينار إلى رسول الله ﷺ، فقال: ضح بالشاة، وتصدق بالدينار)^(٤).

(١) صحيح البخاري: كتاب الإجارة: باب من استأجر أجيراً فترك الأجير أجره، فعمل فيه المستأجر فزاد، أو من عمل في مال غيره، فاستفضل: ٩١ / ٣ رقم الحديث (٢٢٧٢).

(٢) ينظر: المجموع شرح المذهب: ٢٦٣/٩.

(٣) حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي، وأمه وأم أخويه خالد وهشام: صفية، وقيل: فاختة بنت زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى، وحكيم ابن أخي خديجة بنت خويلد، وابن عم الزبير بن العوام، ولد في الكعبة، وكان من أشرف قريش ووجهها في الجاهلية والإسلام، وكان من المؤلفة قلوبهم، أعطاه رسول الله (ﷺ) يوم حنين مائة بعير، ثم حسن إسلامه، وكان مولده قبل الفيل بثلاث عشرة سنة على اختلاف ذلك، وعاش مائة وعشرين سنة، ستين سنة في الجاهلية، وستين سنة في الإسلام، وتوفي سنة أربع وخمسين أيام معاوية، وقيل: سنة ثمان وخمسين، وشهد بدر مع الكفار ونجا منهزماً. أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٥٨/٢.

(٤) سنن الترمذي: أبواب البيوع: باب ما جاء في اشتراط الولاء والزجر عن ذلك: ٥٤٩/٢، رقم الحديث: (١٢٥٧)، وقال: (حديث حكيم بن حزام، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وحبيب بن أبي ثابت لم يسمع عندي من حكيم بن حزام).

وجه الدلالة:

أن الرسول الله (ﷺ) أقر هذا البيع، ولو كان باطلاً لردده؛ لأن تصرف العاقل محمول على الوجه الأحسن، إن قصد البر به والإحسان إليه^(١).

مناقشة الدليل:

بأن هذا الحديث في سنده راو مجهول، فلا تقوم بمثله حجة^(٢).

ذهب اصحاب القول الثاني إلى عدم صحة البيع، واستدلوا بالسنة.

استدلواهم من السنة النبوية:

روى حديث حكيم بن حزام (رضي الله عنه) أن الرسول الله (ﷺ) قال: (لا تبع ما ليس عندك)^(٣).

روى عبد الله بن عمرو (رضي الله عنه): (أن رسول الله (ﷺ) عبد الله بن عمرو أن لا يحل سلف وبيع، ولا شرطان في بيع، ولا ربح ما لم يضمن، ولا بيع ما ليس عندك)^(٤).

وجه الدلالة: دل الحديثان أن بيع باطل؛ لأنه بيع ما لا يملك؛ لأن المراد بما ليس عندك أي: بما لا يملكه، لأنه تصرف بلا ملك ولا إذن ولا ولاية ولا وكالة، وأيضاً فإنه باع ما لا يقدر على تسليمه فلم يصح، كبيع السمك في الماء والطير في الهواء^(٥).

اجيب عن ذلك: إن المراد بالنهي: النهي عن البيع المطلق، فلا يكون محل خلاف ونزاع، ولكن القدرة على التسليم من بعد الإجازة^(٦).

وقال البيهقي في السنن الصغرى: كتاب البيوع: باب المضارب يخالف بما فيه زيادة لصاحبه: ٣١٨/٢، رقم الحديث: (٢١٥١): (وهذا ايضا منقطع).

(١) ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: ١٤٩ / ٥.

(٢) ينظر: نصب الرأية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخريج الزيلعي: ٩٠/٤، صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة لأبي مالك كمال بن السيد سالم مع تعليقات فقهية معاصرة: ٢٦٨/٤.

(٣) سنن الترمذي: كتاب أبواب البيوع: باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك: ٥٢٦/٣، رقم الحديث: (١٢٣٢)، وقال في ٥٢٧/٢، رقم الحديث: (١٢٣٤): (حديث حكيم بن حزام حديث حسن).

(٤) سنن الترمذي: كتاب أبواب البيوع: باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك: ٥٢٧/٣، رقم الحديث: (١٢٣٤)، وقال: (وهذا حديث حسن صحيح).

(٥) ينظر: المغني: ٩٤/٥. ينظر: الكافي في فقه الإمام أحمد: ٨/٢.

سادسا: الترجيح

والذي يبدو لي _ والله أعلم _ من خلال عرض الأدلة رجحان ما ذهب إليه أصحاب القول الأول القائل بجواز البيع ويوقف نفاذه على إجازة المالك؛ لأن الفضولي بعد الإجازة يصير حكمه حكم الوكيل.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على البدر المنير الهادي البشير، الذي أنار بهديه الأرض والسموات، فقد توصل الباحث لجملة من النتائج، أخصها على النحو الآتي:

اتفق العلماء على أن كنية وأسم ونسبة الرافعي: هو أبو القاسم عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم بن الفضل بن الحسين بن الحسن الرافعي، القزويني، واختلفوا في ولادته ووفاته، والراجح منها أنه ولد سنة (٥٥٥هـ)، وتوفي ما بين سنة (٦٢٣هـ-٦٢٤هـ).

إن كتاب فتح العزيز هو شرح لكتاب الوجيز للغزالي، وهو ذخيرة ثمينة من ذخائر تراثنا الفقهي، وهو من أمهات كتب الشافعية الكبار؛ لأنه يحوي تقرير القواعد، وتحرير الضوابط والمقاصد، وتبيين مآخذ الفروع، وهو خلاصة مذهب الشافعية، وخلاصة حياة الإمام الرافعي، وهو الكتاب الذي اشتهر به الإمام الرافعي، في حكم بيع فضولي قولان رجح الإمام الرافعي (رحمه الله) منهما إلى صحة بيع الفضولي.

(١) ينظر: العناية شرح الهداية: ٥٤/٧.

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة

فقهية مقارنة

زينب دنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي

قائمة المصادر والمراجع

القران الكريم.

١. الإحكام في أصول الأحكام: لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (د. ط)، (د. ت).
٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).
٣. الأعلام: لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ، دار العلم للملايين، ط ١٥، أيار، مايو، ٢٠٠٢م).
٤. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، (د. ط)، (د. ت).
٥. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: لأبي بكر علاء الدين بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٦. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: ابن الملحق سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ) تحقيق: مصطفى أبي الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، ط ١، ٢٠٠٤م.
٧. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٣م.

٨. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه: لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي
الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: عبد الرحمن الجبرين، عوض القرني، أحمد
السراح، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٩. التدوين في أخبار قزوين: لعبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبي القاسم الرافعي القزويني (ت
٦٢٣هـ) تحقيق: عزيز الله العطاردي، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.
١٠. التعريفات الفقهية: لمحمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف
للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م) ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
١١. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن
أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.
١٢. تهذيب الأسماء واللغات: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ) عنيت
بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار
الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (د.ت).
١٣. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم: لمحمد بن عبد الله (أبي
بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر
الدين (ت ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.
١٤. الجامع الكبير: لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سَؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي(ت
٢٧٩هـ) تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (د.ط) ١٩٩٨م.
١٥. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه:
لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق
النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
١٦. سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت:
٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣،
١٤٠٥هـ _ ١٩٨٥م.
١٧. شرح مختصر خليل للخرشي: لمحمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبي عبد الله
(ت: ١١٠١هـ)، دار الفكر للطباعة، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

الترجيحات الفقهية للإمام الرافعي (٦٢٣هـ) في كتابه فتح العزيز بيع الفضولي أنموذجاً دراسة

فقهية مقارنة

زينب دنون محمد

أ.م.د. خالد محمد صوفي

١٨. شرح مسند الشافعي: لعبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبي القاسم الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، تحقيق: أبو بكر وائل محمد بكر زهران، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إدارة الشؤون الإسلامية، قطر ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
١٩. طبقات الشافعية: لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شعبة (ت: ٨٥١هـ)، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، دار عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ.
٢٠. طبقات الشافعية الكبرى: لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي، عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٣، ١٤١٣هـ.
٢١. طبقات الشافعيين: لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد عمر هاشم، محمد زينهم محمد عزب، مكتبة الثقافة الدينية، ١٩٩٣م.
٢٢. طبقات المفسرين للداوودي: لمحمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (ت: ٩٤٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، (د.ط.) (د.ت.).
٢٣. العناية شرح الهداية: لمحمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبي عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (ت: ٧٨٦هـ)، دار الفكر، (د.ط.) (د.ت.).
٢٤. فوات الوفيات: لمحمد بن شاکر بن أحمد بن عبد الرحمن بن شاکر بن هارون بن شاکر الملقب بصلاح الدين (ت: ٧٦٤هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط ١، (د.ت.).
٢٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (د.ط.) (د.ت.).
٢٦. فتح العزيز بشرح الوجيز، الشرح الكبير وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، دار الفكر، (د.ط.) (د.ت.).

٢٧. الكافي في فقه الإمام أحمد: لابي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٨. المبسوط: لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، (د.ط)، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٢٩. المجموع شرح المذهب: لابي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر، طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي، (د.ت).
٣٠. معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٣١. معجم المؤلفين: لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، (د.ت).
٣٢. المغني لابن قدامة: لابي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة، (د.ط)، (د.ت).
- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة ، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.